

السؤال

لست أشك في إيماني ولله الحمد ولكنها أشياء ترد على الذهن : لما ولد لآدم وحواء أولاد المفترض أنهم تزوجوا من بعضهما البعض ، أليس زواج الإخوة من أخواتهم حرام في القرآن فكيف حدث ذلك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ما دام قلبك مطمئناً بالإيمان فلا يضرّك - إن شاء الله - ما يمرّ بك من الوسواس لأنّ الإنسان المؤمن إذا خطر بباله شبهة أو حصل في عقله شيء من التعارض بين بعض النصوص الشرعية فإنّه يؤمن بالحق وإنّ لتلك الشبهة جواباً ولذلك التعارض حلّ وإن لم يعرفه ولم يهتد إليه . لكن على الإنسان أن لا يتخذ من قلبه مستودعاً للشبهات أو يجعل همّه البحث عن الإشكالات ويترك طلب العلم المفيد كما أنّه لا بدّ للمسلم من معرفة الأمور المحكمة في الشريعة لكي يردّ إليها الأمور المشتبهة . وأمّا المسألة التي سألت عنها فإنّه من المعلوم أنّ الأحكام تختلف باختلاف الشرائع مع بقاء الأصول والمعتقد ثابتة في الجميع وإذا كانت صناعة التماثيل جائزة في شريعة سليمان فإنّها محرّمة في شرعنا وإذا كان سجود التحيّة جائزة في شريعة يوسف فهو محرم في شرعنا وإذا كانت غنائم المعارك محرّمة على من قبلنا فهي حلال لنا وإذا كانت قبلة غيرنا من الأمم إلى بيت المقدس فقبلتنا إلى الكعبة وهكذا ، وقد كان في شرع آدم عليه السلام تزويج الأخ من أخته بخلاف شرائع من بعده وفيما يلي توضيح من الحافظ ابن كثير في هذه المسألة :

قال رحمه الله تعالى : [إن] الله تعالى شرع لآدم عليه السلام أن يزوج بناته من بنيه لضرورة الحال ولكن قالوا كان يولد له في كل بطن ذكر وأنثى فكان يزوج أنثى هذا البطن لذكر البطن الآخر .. قال السدي فيما ذكر عن أبي مالك وعن أبي صالح عن ابن عباس وعن مرة عن ابن مسعود وعن ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان لا يولد لآدم مولود إلا ومعه جارية فكان يزوج غلام هذا البطن جارية هذا البطن الآخر ويزوج جارية هذا البطن غلام هذا البطن الآخر تفسير ابن كثير . سورة المائدة . آية 27

أسأل الله أن يوفقنا وإياك للإيمان والعلم النافع . وصلى الله على نبينا محمد .